



وزارة التعليم العالي و البحث العلمي  
جامعة أحمد بوقرة - بومرداس  
كلية الحقوق بودواو



## عنوان فعاليات الملتقى الوطني:

ترشيد النفقات العمومية ورهانات  
النهوض بالاقتصاد الوطني من  
خلال تنظيم الصفقات العمومية

**يومي 20 و 21 نوفمبر 2017**

**السنة الجامعية 2017-2018**

### **رابعا - شروط المشاركة في الملتقى :**

- أن تكون المداخلة مكتوبة باللغة العربية أو الفرنسية.
- ألا يكون موضوع المداخلة قد نشر أو قدم في أي تظاهرة علمية من قبل.
- أن يندرج موضوع المداخلة ضمن إشكالية الملتقى وأن يكون مرتبطا بأحد محاوره.
- التزام الباحث بالمنهج العلمي في إعداد البحث وكتابته.
- ألا تتجاوز صفحات المداخلة 10 صفحات، بما فيها الملاحق والتهميش وقائمة المراجع.
- أن تحرر المداخلات وفق برنامج word، بخط Simplified Arabic حجم 14 للمتن و حجم 12 للتهميش للمداخلات باللغة العربية، أما بالنسبة للمداخلات باللغة الفرنسية فيتم بخط Times New Roman حجم 12 للمتن و حجم 10 للتهميش.
- كما تضبط صفحة الكتابة بالنسبة لكل اللغات بجعل المسافة 02 سم يمينا و يسارا، و في أعلى الصفحة و أسفلها، و يترك مسافة 01 سم بين الأسطر، مع ترقيم التهميش في آخر المداخلة بطريقة آلية.

### **خامسا - مواعيد هامة:**

- آخر أجل لإرسال ملخص المداخلة: 2017/10/12 .
- الرد على الملخصات المقبولة: بداية من 2017/10/19
- آخر أجل لإرسال المداخلة كاملة: 2017/11/09
- تأكيد القبول النهائي وإرسال الدعوات: بداية من 2017/11/13

### **للاتصال و الإستفسار**

ترسل المداخلات عبر البريد الإلكتروني التالي:

Seminaire.drpub@gmail.com

\* الهاتف الثابت/ النقال: 024 74 55 13  
0778 94 89 95

### **ثالثا - الهيئة المشرفة على تنظيم الملتقى الوطني:**

\* **الرئيس الشرفي للملتقى:** رئيس جامعة بومرداس،  
أ. د. بن تليس عبد الحكيم.

\* **رئيس الملتقى:** عميد كلية الحقوق، أ.د. بن الصغير عبد  
العظيم.

\* **المشرفة على الملتقى:** د. جليل مونية.

**رئيس اللجنة العلمية للملتقى:** أ.د. دنديني يحي

**رئيس اللجنة التنظيمية:** د. عباس فريد

## دباجة

لقد عرفت الصفقات العمومية في الجزائر نقلة نوعية على مستوى تنظيمها بصدور المرسوم الرئاسي رقم 15-247 المؤرخ في 16 سبتمبر سنة 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام الذي ارتقى بتنظيم الصفقات العمومية، حيث رسخ قيم الشفافية وعزز آليات المنافسة وطرق الطق كدعامات لدولة الحق والقانون والتأكيد على نزع الصفة المادية في مجال الصفقات العمومية.

إن التعديلات المدرجة في هذا المرسوم تتدرج ضمن نظرة ديناميكية وفعالة تهدف إلى السماح لقطاع الصفقات العمومية أن يكون له إطار قانوني يتماشى مع الواقع وكفيلا بتكريس ميكانيزمات التنظيم والنجاعة الاقتصادية لإضفاء الشفافية على العمل الإداري والصفقات العمومية بالأخص وضمان الاستعمال الأمثل للأموال العامة.

يعتبر المرسوم الرئاسي رقم 15/247 بديل للمرسوم الرئاسي رقم 10-236 المؤرخ في 7 أكتوبر 2010 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية، المعدل والمتمم الذي كشف عن محدوديته مقارنة بمقتضيات الحكامة الحديثة، والذي أظهر على ضوء تجارب الممارسين، بعض العقبات في إجراءات إبرام الصفقات العمومية، حيث كانت الصعوبات المثارة من طرف المصالح المتعاقدة والمتعاملين الاقتصاديين على حد سواء، سببا في إنشاء فوج عمل وزراري مشترك تضمن لأول مرة ممثلين عن أرباب العمل العموميين والخواص، لاقتراح تدابير لتخفيف إجراءات إبرام الصفقات العمومية. إن الغاية المرجوة من هذا الإصلاح هو السماح للمصالح المتعاقدة بتلبية حاجاتها في شفافية وفعالية، مع احترام شروط الاقتصاد التنافسي المبني على الشراكة المثمرة بين العام والخاص وترشيد استعمال الأموال العامة بالتخفيف من تكاليف هذه العقود طبقا للمعايير الدولية.

## أولا- إشكالية الملتقى الوطني:

تعتبر الصفقات العمومية أهم قناة للتصرف في الأموال العمومية بهدف تنفيذ سياسات الدولة والتي تتجزأ من خلالها برامج التنمية، وأنها في نفس الوقت من أهم الأدوات الفعالة التي تساهم في النهوض والرقى بالاقتصاد الوطني.

إن الغاية المرجوة من وراء هذا الإصلاح القانوني هو عقلنة وترشيد وحماية النفقات العمومية في ظل تراجع المداخل المالية للجزينة العمومية بسبب انخفاض أسعار النفط في الأسواق العالمية، وقد جاء التنظيم الجديد لتحقيق مجموعة من الأهداف من أهمها التخفيف من حدة الإجراءات البيروقراطية التي تعرفها عملية إبرام الصفقات العمومية، إعادة هيكلة اللجان المكلفة بالرقابة على مشروعية ومطابقة إجراءات إبرام الصفقات، زيادة على إدماج عقود تفويضات المرافق العامة ضمن تنظيم الصفقات العمومية في إطار السياسية الاقتصادية للدولة الرامية للتنازل عن شبير بعض المرافق والمؤسسات العمومية لصالح القطاع الخاص طبقا لما ورد في المادة 66 من قانون المالية بهدف توسيع قاعدة الإنتاج الصناعي والفلاحي والسياحي .

انطلاقا مما سبق يأتي هذا الملتقى الوطني ليسلط الضوء على أهم التدابير والمستجدات التي جاء بها التنظيم المتعلق بالصفقات العمومية، فهل وفق المرسوم الرئاسي رقم 15-247 في معالجة الإختلالات والنقائص التي كانت تعترى التنظيمات السابقة ؟ و ما مدى تحقيقه لهدفي ترشيد النفقات العمومية والقضاء على الفساد من جهة، وبين ضرورة النهوض بالاقتصاد الوطني من جهة أخرى؟.

## ثانيا- محاور الملتقى الوطني:

### المحور الأول: الإطار القانوني للصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام.

- المبادئ العامة التي تقوم عليها الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام
- تعريف الصفقة العمومية
- مجال تطبيق الصفقة العمومية
- مفهوم تفويض المرفق العام
- الأحكام المطبقة على تفويضات المرفق العام
- التكوين في الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام

### المحور الثاني: تحديد الحاجات و دقاتر الشروط

- التحديد المسبق للحاجات قبل الشروع في إبرام الصفقة العمومية
- مراحل و آليات إشباع حاجات المصلحة المتعاقدة
- دفتر الشروط كألية لتحقيق شفافية الإجراءات

### المحور الثالث بطرق و إجراءات إبرام وتنفيذ الصفقات العمومية

- طرق إبرام الصفقات العمومية (طلب العروض، إشكالية التراضي)
- إجراءات إبرام الصفقات العمومية : الإشهار، فتح الأظرفة ، تقييم العروض...
- تنفيذ الصفقة العمومية: الأسعار، كفيات الدفع، الضمانات، الملاحق، المناولة...
- المعاملات الإلكترونية في الصفقات العمومية: الإتصال وتبادل المعلومات بالطريقة الإلكترونية.

### المحور الرابع: الرقابة وتسوية منازعات الصفقات العمومية

- الرقابة الداخلية: لجنة فتح الأظرفة و تقييم العروض
- الرقابة الخارجية : رقابة لجان الصفقات العمومية، الرقابة الوصائية
- الرقابة التكميلية : المحاسب العمومي، المراقب المالي، المفتشية العامة للمالية، مجلس المحاسبة.
- سلطة ضبط الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام .
- الرقابة القضائية: القضاء الإداري، القضاء الجنائي.
- مكافحة الفساد : من خلال التعليق على المواد 88 حتى 94 من المرسوم الرئاسي رقم 15-247.
- التحكيم.